

السؤال

أنا أم عاملة (موظفة) في الولايات المتحدة الأمريكية ، لقد طلقني زوجي منذ فترة قريبة وأنا في حيرة من أمري . لقد هددني زوجي أنني إذا حاولت العودة إلى بلدي للإقامة مع عائلتي أن يأخذ مني ابني ، وهو يستطيع تنفيذ تهديده ؛ حيث أن زوجي وابني يحملون الجنسية الأمريكية ، أمّا أنا فلست أمريكية الجنسية .
وسؤالي هو : هل أنا أغضب الله حال إقامتي من غير محرم ؟ وما عساي أن أفعل ؟ إنه من الصعب بمكان على أي فرد من أسرتي أن يحضر إلى الولايات المتحدة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضنا هذا السؤال على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين فأجاب حفظه الله :

لا بأس أن تبقى إذا كانت تأمن على نفسها . لأن هذا بلدها الآن وهي تسكن فيه ، فهي ليست مسافرة الآن . ولعلها يأتيها زوج وتتزوج .

والله أعلم .